

# قراءة في نوازل العلامة محمد التادوي بن سودة المري الفاسي

(١٢٠٩ هـ)

A reading of the calamities of the scholar Muhammad al-Tadawi  
bin Sawda al-Marri al-Fassi (1209 AH)

إعداد

د. نور الدين لرجي  
Dr. Noureddine Larja

أستاذ بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات بالرباط - جامعة القرويين

Doi: 10.21608/jnal.2024.389622

٢٠٢٤ / ٨ / ١٥ استلام البحث

٢٠٢٤ / ٩ / ١٥ قبول البحث

لرجي، نور الدين (٢٠٢٤). قراءة في نوازل العلامة محمد التادوي بن سودة المري الفاسي (١٢٠٩ هـ). *مجلة الناطقين بغير اللغة العربية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ١٢٩ (٧)، ١٤٨ - ١٣٣.

<http://jnal.journals.ekb.eg>

## قراءة في نوازل العلامة محمد التاودي بن سودة المري الفاسي (١٢٠٩هـ) المستخلص:

هذا البحث يتضمن قراءة في مخطوط: "نوازل العلامة محمد التاودي بن سودة"، الذي يعتبر من أعلام الحاضرة الفاسية في عهد ازدهارها الثقافي والفكري، والذي هو نتاج جامعة القرويين العامرة، مفخرة كل المسلمين بما خرجته من أعلام في فنون شتى، وقد تناولت هذه النوازل مختلف الموضوعات من أمور العبادات والمعاملات والأقضية وغيرها من الموضوعات المهمة، ونجد العلامة التاودي قد تصدى لكل مسألة أو نازلة عرضت عليه بالتدقيق العلمي والبحث عن الجواب الذي يتناسب مع أحكام الشريعة، والأخذ فيها بالراجح من الأدلة، والمشهور من أقوال أهل العلم، دون أن يغفل ما جرى به عمل أهل البلد، وقد عملنا في هذا البحث على إماتة اللثام عن هذه النوازل والتعریف بها، في أوساط أهل العلم من الباحثين والمهتمين بهذا النوع من التراث العلمي الإسلامي، وذلك بنسبتها إلى مؤلفها، وذكر موضوعاتها ومضمونها، مع تبيان المنهج المعتمد في معالجتها، وأختتم بتوصيف للنسخ المخطوطة المتوفرة في قراءة هذه النوازل.

**كلمات مفتاحية:** مخطوط، النوازل، التاودي بن سودة.

### Abstract:

This search includes reading in a manuscript: "Nawzel al-Ma'il Muhammad al-Tawadi bin Suda", considered a flag of the Fascist civilization in its period of cultural and intellectual flourishing, is the product of the University of the Villagers al-Amra. All Muslims are proud of the flags it has produced in various arts, and these have dealt with various subjects such as worship, dealings, and issues and other important subjects. We find that the Tatawaddy mark has dealt with every matter or issue submitted to scientific scrutiny and the search for an answer that is in accordance with the provisions of the Shariah, and it has taken more evidence, and well-known sayings by the people of science, without ignoring what has been done by the people of the country. We have worked in this search for the identification and publicizing these phenomena among scholars and those who are interested in the Islamic heritage, and in its subjects, and in order to mention its content, in processing them,

and I conclude with a description of the manuscript copies available in the reading of these descendants.

**keywords:** manuscript, alnawazil, tadawi ibnou souda

#### تمهيد:

الحمد لله، وأصلي وأسلم على سيدنا ومولانا رسول الله وآله الأطهار، وصحابته الأئمّة.

أما بعد؛ تعتبر كتب الفتاوى ونوازل العلماء من المصنفات المخطوطية: التي أفردت فيها مؤلفات مخصوصة، تعددت أنواعها وموضوعها، باعتبارها فقهها تطبيقياً يساري قضايا كل عصر، وفي كل مصر، ويواكب المستجدات في كل مجالات الحياة. إذ تتناول في الغالب مسائل ليست في كتب المذهب من نوازل العصر، ولذا يستفاد منها في تقرير المذهب في المسائل الجديدة، كما يستفاد منها في معرفة الراجح من الأقوال، فكانت هذه الكتب ولية الحاجة، لكون المقتضي تعرض عليه قضايا الناس لحظة بلحظة، فهو لصيق بهم، عالم بأحوالهم، مُلِمٌ بواقعهم.

وقد وقع اختيارنا على تناول نوازل غنية بالفوائد العلمية، والدرر الفقهية، لعالم جليل وفقيه مدقق نحيري، هو: سيدني محمد التادوي بن سودة (١٢٠٩هـ)، حيث لم يسبق أن حققت من قبل، ولم ترى النور بعد، فرأينا أنه عمل يستحق أن يتحقق حتى يتيسّر إخراجه إلى حيز الوجود، نظراً لما لهذه الأوجبة من المكانة الرفيعة، حيث تعتبر من أهم القضايا الفقهية التي تعكس الواقع الاجتماعي في عصر المؤلف، وما لها من أهمية في القضاء والمرافعات.

وقسمنا العمل إلى مبحثين:

**المبحث الأول: التعريف بالمؤلف وعصره:**

**المبحث الثاني: التعريف بالنوازل التادوي بن سودة:**

## المبحث الأول: التعريف بالمؤلف وعصره:

### المطلب الأول: عصر المؤلف:

**أولاً: الحالة السياسية:** عاش العلامة سيدي محمد بن الطالب بن سودة في القرن الثاني عشر الهجري أي بين سنتي ١١٢٥ هـ و ١١٨٨ هـ<sup>١</sup>، في ظروف سياسية صعبة يمكن أن نقسمها إلى ثلاثة مراحل:

**المرحلة الأولى:** وهي مرحلة المجد السياسي لحكم المولى إسماعيل حتى سنة ١١٣٩ هـ، حيث تميزت بالهدوء والاستقرار، نظراً للسياسة الحازمة التي سلكها السلطان، وقوة الجيش المسمى: "جيش البخاري"، هذا الأخير لعب دوراً كبيراً في تقوية السلطة المركزية، وتنبيه الأمان في البلاد<sup>٢</sup>.

**المرحلة الثانية:** عرفت البلاد أزمة حادة، هيمن فيها الجيش على مقاليد السلطة، حيث لم يعهد المولى إسماعيل قبل وفاته لأحد من بعده بالخلافة، فعرفت هذه الفترة من تاريخ البلاد وقبل تنصيب السلطان اضطراباً وفوضى<sup>٣</sup>.

و عند تولية السلطان سيدي محمد بن عبد الله سنة ١١٦٦ هـ حاول تحقيق بعض التوازن السياسي، وذلك بعقد تحالف بين العناصر البربرية والعربية، الذي كان وسيلة لإعادة البلاد إلى هدوء نسبي<sup>٤</sup>.

**المرحلة الثالثة:** عاش فيها المؤلف فترة من حكم السلطان سيدي محمد بن عبد الله، هذا الأخير حاول إعادة النظر في دعائم الحكم، لإقامة البلاد على أساس سياسية متينة وقام بإصلاحات جذرية، كما اعتمد من أجل إخماد الفتنة، الحلول الضرورية، لأن المغرب قد عرف حالة خطيرة من الفوضى قد لا تتفق معها الحلول الودية<sup>٥</sup>.

**ثانياً: الحياة الاجتماعية:** عادة ما تتعكس الأحداث السياسية على الوضع الاجتماعي داخل البلاد، وهو ما حدث في الفترة التي عاش فيها المؤلف، حيث نجد أن فترة حكم السلطان المولى إسماعيل عرفت نوعاً من الاستقرار الاجتماعي، فانتشر الأمن،

<sup>١</sup>- انظر: محمود شاكر، كتاب التاريخ الإسلامي، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م: (٥٣٩/٨ - ٥٤٠).

<sup>٢</sup>- انظر: : أحمد بن خالد الناصري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق: جعفر الناصري، ومحمد الناصري دار الكتاب البيضاء الطبعة الأولى: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م: (١٠٣/٧).

<sup>٣</sup>- انظر: حركات إبراهيم، المغرب عبر التاريخ، دار الرشاد الحديثة، سنة الطبع : ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م: (ص: ٦٤).

<sup>٤</sup>- انظر: أبو القاسم الزياني، الروضة السليمانية في ذكر ملوك الدولة الإمامية: (ص: ٣٧١ - ٣٧٢).

<sup>٥</sup>- انظر تفصيل الكلام عن هذا في: المغرب عبر التاريخ: (٣/٨٨ - ٨٧)، والاستقصا: (١٩-١٨/٨)

وسكنت الرعية، وانتعشت التجارة، فكانت تخرج المرأة والذمي من وجدة إلى وادي نون، فلا يجدان من يسألهما من أين؟ ولا إلى أين؟ مع الرخاء المفرط.<sup>٦</sup> إلا أن الأمر سرعان ما بدأ يتدهور بعد وفاة المولى إسماعيل، فلم يقدر أحد من جاء بعده من إقرار النظام، فأدرك الناس بسبب ذلك الفتن والاضطرابات، وعمت الفوضى، وانتشرت المجاعة، وارتفعت الأسعار، وقتل الأمطار وقاسى الناس الشدائدين العظام من شدة الغلاء، وفرت نتيجة ذلك الناس كل الفرار<sup>٧</sup>. وانتشرت الأوبئة في جميع البلاد، وفني به خلائق عديدة لا تحصى.<sup>٨</sup>

وشهد بداية عهد السلطان سيدي محمد بن عبد الله توجيه الجهود إلى تهدئة الوضع وإعادة الأمن والاطمئنان، والقضاء على الفتن، والحروب الداخلية، خصوصا وأن الناس كانوا قد سئموا الهرج والفنن وأعيادهم الاضطراب والفساد، وملوا الحروب.<sup>٩</sup>

فاعتمد السلطان جملة من السياسات الظرفية القاسية، والمهتم على قيادة الحملات التأديبية بنفسه من أجل تثبيت الأمن والأمان<sup>١٠</sup>، فاستطاع أن يعيد الأمن والاستقرار للبلاد، بفضل حسن سياساته وكمال نجته، وجوهه رأيه و تمام معرفته بإدارة الأمور على وجهها، حتى أحبته القلوب وعلقت به الآمال.<sup>١١</sup>

**ثالثاً: الحياة الثقافية:** عرف عهد المؤلف نوعاً ما من الاهتمام بالجانب الثقافي والعلمي وأهله، وذلك بتشجيع العلم والاعتناء بالعلماء، فكان السلاطين الذين عاصرهم، يقومون بدعوة العلماء إلى التعمق في مسائل العلم وقضايا التعليم، والابتعاد عن الجهل والتلاس، وكان السلاطين يستشرون العلماء ويأخذون برأيهم.<sup>١٢</sup>

<sup>٦</sup>- الاستقصا: (٩٧/٧).

<sup>٧</sup>- انظر: محمد الضعيف الرباطي، تاريخ الضعف، تقديم وتحقيق: أحمد العماري، دار المؤثر، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: (٢١٦/١ ، ٢١٧).

<sup>٨</sup>- انظر: المرجع نفسه (٢٧٣/١).

<sup>٩</sup>- انظر: الاستقصا: (١٦/٨).

<sup>١٠</sup>- انظر: المرجع نفسه.

<sup>١١</sup>- انظر: المرجع نفسه: (٣/٨).

<sup>١٢</sup>- انظر بتفصيل: الاستقصا : (٦٦/٧)، وابن زيدان، المنزع اللطيف في مفاخر المولى إسماعيل ابن الشريف، تقديم وتحقيق، عبد الهادي التازري، مطبعة إدیال البيضاء الطبة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م: (ص: ٨٣) وما بعدها.

كما كانوا يحرصون على حضور مجالس ختم قراءة الكتب، ومعهم رجال الدولة، في حفل ثقافي بديع، توزع فيه الجوائز، وتنشد الأشعار منوهة بالكتاب وخاتمه<sup>١٣</sup>.

**المطلب الثاني: التعريف بالعلامة التاودي بن سودة الفاسي:**

أولاً: اسمه ونسبة وكنيته ولقبه: هو محمد بن محمد الطالب بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن أبي القاسم بن محمد بن أبي القاسم بن محمد القاسم من غرناطة إلى فاس، المعروف ببابن سودة المري القرشي الأندلسي أصلاً، الفاسي داراً ومنشأً اشتهر بلقب: التاودي بن سودة، منسوب إلىبني تاود بلد من أعمال فاس.

وله عدة كنى منها: أبو النور، وأبو عبد الله، أبو المعارف<sup>١٤</sup>.

ثانياً: ولادته: اختلفت في تحديد تاريخ ولادة المؤلف، والراجح ما ذهب إليه صاحب الروضة المقصودة حيث قال: توفي والده رضي الله وتركه حملًا في بطنه أمه، وذلك سنة ١١٢٣ هـ<sup>١٥</sup>، وهو الراوح عند العلماء وأصحاب التراجم، نظراً لكون صاحب الروضة المقصودة من تلامذة الشيخ ولكنّه هو الأقرب إليه، وإلى أسرته.

ثالثاً: نشأته وتحصيله العلمي: تلقى الشيخ تعليمه الأولى ومبادئ العلوم كلها بفاس المحروسة، بعدها قام برحالة إلى المشرق رفقة ولديه محمد، وأبو بكر وذلك سنة ١١٩١ هـ، وكان عمره حوالي ٧٤ سنة.

وقد لقي في هذه الرحلة جماعة من العلماء والفقهاء، بالحرمين الشرقيين، ومصر، والقاهرة وغير ذلك من الحواضر والبوادي، فاستقاد منهم وأفاد وانتفع به الحاضر والباد.

رابعاً: شيوخه: أخذ الشيخ محمد بن الطالب التاودي بن سودة -رحمه الله- عن مجموعة من علماء عصره المبرزين في شتى العلوم والفنون، منهم المشارقة والمغاربة، منهم:

<sup>١٣</sup>- انظر: أبو القاسم الزياني، الترجمانة الكبرى وأخبار المعمور برا وبحرا، تحقيق عبد الكريم الفيلالي دار المعرفة، الطبعة الأولى: ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م : (ص: ١٢) بتصرف.

<sup>١٤</sup>- قال الشيخ عبد الحفيظ الفاسي: "أما كنيته اخترنا له: أبو المعارف مناسبة لحالته العلمية، لأن العلماء قلوا: إن الكنية تارة تكون للتعظيم والتوصيف، وتارة إلى الأولاد، وتارة لما يناسب الاسم أو حالة المسمى، وتارة للعلمية الصرف، لكن الذي اشتهر به هو التاودي بن سودة، أو أبو عبد الله محمد التاودي ابن سودة"

- انظر: عبد الحفيظ الفاسي، التاج فيمن اسمه محمد من ملوك الإسلام، المطبعة الأهلية الرباط: ١٣٤٦ هـ: (ص: ٧).

<sup>١٥</sup>- انظر: الروضة المقصودة: (٢٠٤/١).

- شيوخه المغاربة:

- (١) أبو العباس أحمد بن أحمد الشدادي الحسني: (ت: ١١٤٦هـ) قرأ<sup>١٦</sup>.
- (٢) أبو العباس أحمد بن مبارك اللقطي السجلماسي العلامة، (ت: ١١٥٥هـ)<sup>١٧</sup>.
- (٣) أبو العباس أحمد عبد العزيز السجلماسي الهلالي: (ت: ١١٧٥هـ)<sup>١٨</sup>.

- شيوخه المشارقة:

- (١) أبو زيد سيدى عبد الرحمن بن محمد بن أسلم الحسنى الحسينى:<sup>١٩</sup>.
- (٢) أبو الحسن علي بن أحمد الصعیدي العلوی المالکی: (ت: ١١٩١هـ)<sup>٢٠</sup>.
- (٣) أبو العباس أحمد الدمنهوري شيخ الشافعية: (ت: ١١٩٢هـ)<sup>٢١</sup>.

خامساً: تلامذته: إن تلامذة الشيخ التلدوبي - رحمه الله - في الحقيقة يصعب حصرهم نظراً لكثرتهم، وبعد البحث والاستقراء وجدنا ثلاثة من تلمذ عنده وهم:

- أبناءه الأربعة<sup>٢٢</sup>؛

<sup>١٦</sup> انظر: أبو عبد الله بن سودة، الفهرسة الصغرى والكبرى، تحقيق: عبد المجيد خيالى، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٢م. (ص: ٩٩)، وعبد الرحمن بن زيدان، إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكتاب تحقيق: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م: (٣٤١/١)، محمد مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تعليق: عبد المجيد خيالى، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م: (ص: ٣٣٦).

<sup>١٧</sup> انظر: فهرسة ابن سودة: (ص: ٨٨)، محمد بن جعفر الكتاني، سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس، ومن أقرب من العلماء والصلحاء بفاس، دار الثقافة، الطبعة الأولى: ٢٠٠٤م: (٢٠٣/٢) - ٢٠٥)، وشجرة النور : (ص: ٣٥٢).

<sup>١٨</sup> انظر: محمد الحجوي الشعالي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م: (٢٤٥/٢)، وشجرة النور الزكية (ص: ٣٥٥).

<sup>١٩</sup> انظر: الفهرسة الصغرى والكبرى: (ص: ١١٧).

<sup>٢٠</sup> انظر: الفهرسة الصغرى والكبرى: (ص: ١٣٢)، وعبد الحي الكتاني، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م: (٧١٢/٢ - ٧١٣)، الفكر السامي: (٣٤٧/٢).

<sup>٢١</sup> انظر: الفهرسة الصغرى والكبرى: (ص: ١٤٠)، والروضة المقصودة: (١)، فهرس الفهارس: (٤٠٤/١ - ٤٠٥).

<sup>٢٢</sup> خلف العلامة التلدوبي أربعة أبناء منهم:

- أبو العباس أحمد بن التلدوبي ابن سودة وهو الأبن الأكبر للشيخ ولد عام: ١١٥٣هـ وتوفي عام: ١٢٣٥هـ . وخلف خمسة أنجال كرام كلهم علماء.

- أبو حامد العربي الفاسي: (ت: ١٢٢٩ هـ)<sup>٢٣</sup>.
  - أبو الريبع سليمان الحوات صاحب الروضۃ المقصودۃ: (ت: ١٢٣١ هـ)<sup>٢٤</sup>.
  - أبو زید عبد الرحمن الحائک التطوانی: (ت: ١٢٢٠ هـ)<sup>٢٥</sup>.
- سادساً: مؤلفاته: خلف العلامة التاودی بن سودة - رحمه الله. تراثاً هائلاً من المؤلفات والمصنفات، ومن أهم ما خلفه من تراثه العلمي والفكري نجد:
- شرح الأربعين حديثاً النووية<sup>٢٦</sup>.
  - إحکام أحكام الزکاة للحكام وما ينتمي منه بيت المال<sup>٢٧</sup>.
  - شرح تحفة ابن عاصم<sup>٢٨</sup>. المسمى حلی المعاصم لفکر ابن عاصم.
  - شرح لامية الزقاق في صناعة القضاياء<sup>٢٩</sup>.
  - مبادئ التصوف<sup>٣٠</sup>.
- سابعاً: وفاته: توفي العلامة سیدی محمد بن الطالب بن سودة رحمه الله تعالى عشية عصر يوم الخميس ٢٩ ذی حجه الحرام تسع ومائتين وألف: (١٢٠٩ هـ) يوافقه

- أبو عبد الله محمد بن سودة وهو الابن الثاني للشيخ، توفي في حياة أبيه وذلك عام: ١١٩٤ هـ.  
ولم يخلف عقباً.
  - أبو بكر محمد التاودي بن محمد بن سودة لزم خدمة أبيه حتى آخر أيام والده، توفي عام: ١٢١٥ هـ.
  - أبو القاسم بن محمد التاودي بن سودة تربى في حجر أبيه معتنباً بأمره، توفي عام: ١٢٠٩ هـ.  
ولم يخلف عقباً هو الآخر.
- انظر: الروضۃ المقصودۃ (١٢١/١٧٠٨/٢)، وسلوقة الأنفاس: (١٢١ و ١٢٢)، وشجرة النور: (١٥٤٥)، وعبد السلام بن سودة، إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع، تحقيق محمد حجي دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م: (١٢٦/١).
- <sup>٢٣</sup> - انظر: ترجمته في: سلوقة الأنفاس: (١٢٣/١).
- <sup>٢٤</sup> - انظر: سلوقة الأنفاس: (١١٦/٣).
- <sup>٢٥</sup> - انظر: شجرة النور: (١/٥٣٨)، وإتحاف المطالع: (١/٢١٠).
- <sup>٢٦</sup> - توجد نسخة منه بالخزانة الملكية بالرباط تحت عدد: ٧٢٥ و ٢٩٨٩ و ٦٠٢٦ و ٦٧٢١، ونسخة بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت عدد: ٢٩٧٥، وطبع بفاس سنة ١٣٠٩ هـ.
- <sup>٢٧</sup> - وهو تأليف مشترك بينه وبين العلامة أبو حفص عمر الفاسي، وقد طبع الكتاب بتحقيقنا بدار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- <sup>٢٨</sup> - طبع مراراً على الحجر بفاس وطبع بالمطبعة السعودية بفاس كذلك سنة: ١٢٩٣ هـ.
- <sup>٢٩</sup> - توجد نسخة منه بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت عدد: ٨٣٦ ، و ٨٧٢ د، و ٨٣٦ د، وطبع مع الحاشية بالمطبعة التونسية سنة ١٣٠٣ هـ.
- <sup>٣٠</sup> - توجد نسخة منه بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت رقم: ٦٤٥ لـ.

بالتاريخ الميلادي: ٥ يوليوز من سنة ١٧٩٥ م ودفن في زاويته قبلة دار الكائنة بحومة رفاق البغل فاس المغرب<sup>٣١</sup>.

**المبحث الثاني: التعريف بنوازل التاودي بن سودة الفاسي:**

**المطلب الأول: نسبة النوازل إلى المؤلف وذكر جامعها:**

أولاً: **نسبتها النوازل إلى المؤلف:** إن الحديث عن نسبة أي كتاب إلى صاحبه يتطلب مجموعة من الأدلة والبراهين تثبت ادعاء هذه النسبة، ومن أهم ما وقنا عليه في إثبات نسبة هذه النوازل إلى صاحبها ما يلي:

١- أن المنتصف نوازل الشيخ التاودي ابن سودة يلاحظ لأول وهلة ما كتبه جامعها وهو شيخ الجماعة وقاضيها الإمام أحمد بن التاودي ابن سودة حيث يقول في مقدمة جمعه لها: "وبعد فلما كانت الأحكام الشرعية ضالة ذوي الهمة يستصبحون بها في القضايا المدلهمة، وكان للعقل فيها مجال بين الرمامة من فحول الرجال؛ وكان سيدي والدي رضي الله عنه وأطال بقاءه وأدام عزه وارتفاعه قد حاز قصب السبق في هذا المضمار، ولاح فيه كعلم على رأسه نار، وصدرت منه فتاوى مفيدة في أمور عديدة، يستحسنها ذو البصيرة، ويتخذها حرزاً وذخيرة؛ ولما رأيت ذلك أمراً يعتني، وفرضنا يجب به الاعتنى، أردت أن أجتمع شملها وأحلي الطروس بما يزين شكلها. والله المسؤول أن ينفعنا بما أملناه، ويحسن نيتنا فيما قصدناه، وينتفع بها الحاضر والبادى ويرفع المتأهي والبادي".<sup>٣٢</sup>

٢- أن الشيخ التاودي ابن سودة حفاظاً على تراثه النوازلي كان يختم جميع فتاوياه بذكر اسمه، حيث كان يقول في نهاية كل نازلة: "والله سبحانه أعلم. وكتب عبد الله سبحانه وتعالى محمد التاودي ابن سودة تغمده الله برحمته".<sup>٣٣</sup>

٣- لقد أثبتت أغلب من ترجم للشيخ التاودي ابن سودة أنه -رحمه الله-. خلف نوازل في موضوعات مهمة، ومن بين الذين ذكروا هذا الأمر نخص منهم:

أ) يقول الشيخ سليمان الحوات وهو يتحدث عن مؤلفات شيخه التاودي ابن سودة: "ثم أجوبة كثيرة في مسائل فقهية وغيرها".<sup>٣٤</sup>

ب) ما ذكره الجبرتي في معرض حديثه عن مؤلفات الشيخ التاودي حيث قال: "ومن تأليف المترجم حاشية على البخاري في أربع مجلدات ... وكانت فتاويه مسدة وأحكامه مؤيدة مع غاية التحرز والصيانة والإتقان".<sup>٣٥</sup>

<sup>٣١</sup>- انظر: تاريخ الضعيف: (٤٦٩/٢)، وسلوة الأنفاس: (١١٥/١).

<sup>٣٢</sup>- انظر مقدمة النوازل (ص: ١).

<sup>٣٣</sup>- هذا موجود في جميع نوازل الشيخ التاودي بن سودة وهو بمثابة توقيع منه على جميع ما قرره في تلك النوازل.

<sup>٣٤</sup>- انظر: الروضة المقصودة (٧٠٠/٢).

ج) قال الشيخ عبد الله كنون عند حديثه عن الآثار العلمية في عصر الدولة العلوية: "كتب الفقه والتصوف وتواضعهما": "... النوازل له"<sup>٣١</sup>.

د) وذكرها الدكتور إدريس بالماحي في كتابه قال: "نوازله التي جمعها ولده القاضي أبو العباس أحمد، وطبعت على الحجر بفاس في ١٧٦ صفحة، وعلى الحجر بفاس كذلك وبهامشها النوازل الصغرى للشيخ عبد القادر الفاسي بمطبعة الأزرق عام: ١٣٠١ هـ في ٢٢٦ صفحة"<sup>٣٢</sup>.

ه) وقال الدكتور الحسن العبادي في كتابه: "فقه النوازل في سوس" وهو يتحدث عن أشهر نوازل العلماء، ومنهم الشيخ التاودي ابن سودة: - "نوازله": جمعها ولده القاضي أبو العباس أحمد، وطبعت على الحجر بفاس عام: ١٣٠١ هـ ...<sup>٣٣</sup>.

٤- وما يدل أيضاً على نسبة النوازل له أن كتب الفهارس المخصصة لمخطوطات الخزانات تذكرها منسوبة له، مثل فهرس مخطوطات الخزانة الحسينية حيث جاء مرة تحت عنوانين:

أ- أجوبة المري: والمري المقصود به التاودي ابن سودة.

ب- أجوبة فقهية: وفي الفهرس نسبتها للشيخ التاودي ابن سودة.

فهذه جملة من البراهين الدالة على نسبة هذه النوازل إلى صاحبها وهو العلامة سيد محمد التاودي ابن سودة، والله أعلم.

ثانياً: جامع النوازل: إذا تأكد أن هذه النوازل هي للشيخ التاودي ابن سودة، فهي ليست من جمعه، لأن هناك جملة من الأمارات تدل على أن جمعها هو ولده جاء في مقدمة هذه النوازل: "فلما كانت الأحكام الشرعية ضالة ذوي الهمة، يستصحبون بها في القضايا المدلهمة، وكان للعقل فيها مجال بين الرماة من فحول الرجال؛ وكان سيدى ووالدى رضى الله عنه، وأطال بقاءه، وأدام عزه وارتفاعه قد حاز قصب السبق في هذا المضمار، ولاح فيه كعلم على رأسه نار، وصدرت منه فتاوى مفيدة في أمور عديدة، يستحسنها ذو البصيرة، ويتخذها حرزاً وذخيرة؛ ولمارأيت ذلك أمراً يقتني،

- <sup>٣٥</sup>- انظر: عبد الرحمن الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار في التراث والأخبار، دار الجيل بيروت: (١٥١/٢).
- <sup>٣٦</sup>- انظر: عبد الله كنون، النبوغ المغربي (٣٠١/١).
- <sup>٣٧</sup>- انظر: إدريس بن الماحي، معجم المطبوعات المغربية منشورات مطبع سلا، ١٩٨٨ م (ص: ١٦٨).
- <sup>٣٨</sup>- انظر: الحسن العبادي، فقه النوازل في سوس قضايا وأعلام من القرن التاسع إلى نهاية القرن الرابع عشر الهجري، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م: (ص: ٩٢ - ٩٣)،

وفرضنا يجب به الاعتنى، أردت أن أجمع شملها، وأحلى الطروس بما يزين  
شكلاً...<sup>٣٩</sup>.

فجمع هذه النوازل كان في حياة الشيخ التاودي وبعد وفاته، ولكن اختلفت المصادر والفالهارس في أي ولد كان الجامع، هل أحمد أو محمد؟.  
فالنسخة الأولى لمخطوط الخزانة الحسنية رقم ٦٨٢١ والذي هو الأصل في التحقيق لم يشر فيه إلى اسم الجامع، خصوصاً وأنه مبتور الآخر.

أما النسخة الثانية لمخطوط الخزانة الحسنية رقم ٥٥٩٠ فجاء فيها أن الجامع هو ولده محمد، حيث جاء في المقدمة: "هذه الأوجبة جمعها صاحبنا الفقيه النجيب الزكي أبو عبد الله سيدي محمد بن شيخنا شمس الدين، وخاتمة المحققين، أبو عبد الله سيدي محمد بن التاودي ابن سودة من أوجبة أبيه المذكورة"<sup>٤٠</sup>.

وأما نسخة المكتبة الوطنية بالرباط، رقم: ٣٧٣٣ د، فإن ناسخها لم يشر إلى جامع هذه النوازل.

أما النسختان الموجودتان في خزانة القرويين، وهما طبعتان حجريتان:  
النوازل وهي تحت رقم: ٩٠٩٨، فقط أشير فيها إلى أنها نوازل الشيخ التاودي ابن سودة ولم يذكر جامعها.

وأما الثانية وهي تحت رقم ٩٦٢٨ ، فقد أكدت أن هذه النوازل هي من جمع ولد الشيخ التاودي، وهو أبو العباس أحمد حيث قال: "هذه أسئلة وأوجبة الشيخ الإمام العالم الهمام الولي الصالح سيدي محمد التاودي بن العلامة الكاتب سيدي محمد الطالب ابن سودة المري جمعها ولده القاضي أبو العباس سيدي أحمد....<sup>٤١</sup>.  
والذي يترجح لدينا أن جامع هذه النوازل هو ولده المؤلف القاضي أحمد أبو العباس، للأسباب التالية:

(١) جل المترجمين للشيخ التاودي ابن سودة ذكروا أن نوازله هي من جمع ولده القاضي أبي العباس، ومنهم سليمان الحوات، وهو من تلاميذه ومن المقربين منه وأعلم بمصنفاته وكتبه<sup>٤٢</sup>، ومحمد بن مخلوف<sup>٤٣</sup>، وإدريس بالماحي<sup>٤٤</sup>، وعبد العزيز بن عبد الله<sup>٤٥</sup>.

<sup>٣٩٣٩</sup>- انظر: مقدمة النوازل (ص: ١).

<sup>٤٠</sup>- انظر: مقدمة النسخة (ص: ١).

<sup>٤١</sup>- انظر: مقدمة الطبعة الحجرية رقم ٩٦٢٨ (ص: ١).

<sup>٤٢</sup>- انظر: الروضة المقصودة: (٢/٧٠١).

<sup>٤٣</sup>- انظر: شجرة النور (٣٧٢/١).

<sup>٤٤</sup>- انظر: معجم المطبوعات المغربية (ص: ١٦٨)

<sup>٤٥</sup>- انظر: ندوة الإمام مالك (٣/٢٤١).

(٢) أن ولد المؤلف أحمد (ت ١٢٣٥ هـ) توفي بعد والده، مما يسر له جمع نوازل والده في حياته وبعد وفاته، وأما ولد محمد فقد توفي قبله (ت ١١٩٤ هـ)، وبعضاً النوازل حررت بعد هذا التاريخ، منها نازلة كتبت في ذي الحجة سنة ١١٩٩ هـ، وهذا دليل قاطع على استحالة جمعها من لدن ولد محمد.

(٣) أن ولد أحمد كان أكثر احتكاكاً بالفتاوی والنوازل، لتقديره منصب القضاء في حياة والده، وقد سلم له في وقته هذا المنصب مع مهارة في صناعة التوثيق؛ بل له أوجوبة حسنة في مسائل عديدة من أبواب الفقه<sup>٤</sup>.

#### المطلب الثاني: تسمية نوازل الشيخ التاودي ابن سودة:

لم يضع الإمام التاودي ابن سودة لنوازله، اسماً محدداً، ولا أفرد لها عنواناً خاصاً يدل عليها، ولذلك نجد جل من ترجم له تعبيراتهم عنها، وتعددت أسماؤها، وكل سماها باعتبارها، وعنون لها بحسب وجهة نظره إليها.

ومن أهم الأسماء الواردة بهذا الشأن نجد: "أوجوبة فقهية للتاودي ابن سودة"، "أوجوبة المري"، "أسئلة وأوجوبة التاودي ابن سودة"، "فتاوی التاودي ابن سودة"، "نوازل التاودي ابن سودة".

ونرى أن الاسم الأنبل هو: "نوازل التاودي ابن سودة"، لعدة أسباب نذكر منها:

أولاً: اختلاف المترجمين في تحديد اسم هذه النوازل، هذا الاختلاف من شأن أن الشيخ التاودي لم يكن في اعتباره أن يضع هذه النوازل كمؤلف لذلك لم يختار له اسم، فأدى هذا إلى اختلاف المترجمين حول اسمها، كما أن ولد أحمد بن التاودي ابن سودة حين جمع هذه النوازل التي وجدها بخط والده، لم يحدد لها اسماً أيضاً وإنما قال: "وصدرت منه فتاوى مفيدة في أمور عديدة، أردت أن أجمع شملها وأحلى الطروض بما يزين شكلها." مما يدل على أنه أيضاً لم يقصد وضع اسم لهذه النوازل، وكان هذا أيضاً سبباً لاختلاف المترجمين في تسميتها.

ثانياً: عدم وجود اختلاف كبير بين كل هذه المسميات: الفتاوی والنوازل والأوجوبة والمسائل، فهي أسماء تدور حول معنى واحد هي إجابة المفتى عن سؤال المستفتى<sup>٤٧</sup>.

#### المطلب الثالث: مضمون النوازل وموضوعاتها:

إن المتتبع لمضمون نوازل التاودي بن سودة يلاحظ أنها قد غطت معظم المسائل التي كانت تشغّل المجتمع المغربي عموماً، حيث تعطي صورة ومعالم للمجتمع المغربي

<sup>٤٦</sup> - انظر: سلوة الأنفاس للكتاني: (١٢١/١).

<sup>٤٧</sup> - انظر تفصيل ذلك في: محمد سليمان الأشقر، الفتيا ومناهج الإفتاء مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٣٩٦ هـ: (ص: ٩)، وعمر الجيدى، محاضرات في تاريخ المذهب المالكى في الغرب الإسلامي، منشورات عكاظ، ١٤٠٧ هـ: (ص: ٩٥).

خلال الفترة التي عاشها المؤلف، ويمكن من خلالها ذلك تتبع المظاهر الاجتماعية والتاريخية والسياسية لهذا المجتمع، وكذا اعتمادها في مجموعة من الدراسات، ويمكن تقسيم مضمون هذه النوازل إلى ثلاثة أقسام كبرى:

**القسم الأول:** يشمل جانب العبادات، وهو قليل بالنظر إلى مجموع النوازل؛

**القسم الثاني:** يشمل جانب المعاملات وهو الغالب الأعم؛

**القسم الثالث:** يشمل أبواباً مختلفة، وهو أيضاً قليل.

وقد بلغت مجموع النوازل في كل نسخ المخطوط: ١٥٢ نازلة، وفي بعض النوازل قد نجد سؤالاً واحداً، ولكنه يتضمن مجموعة من النوازل.

أما موضوعاتها فيمكن تقسيمها إلى مجموعتين:

١- المجموعة الأولى: المسائل الفقهية: وهي على ثلاثة أقسام:

(أ) : قسم العبادات: كالطهارة، والصلوة، والزكاة، والنذر؛

(ب) : قسم الأحوال الشخصية: كالزواج، والحضانة، والطلاق، والخلع، والإيلاء؛

(ج) : قسم المعاملات: كالبيوع، والصرف، والضمان، والشركة، والوكالة، والوديعة، والغصب، والتعدي، والاستحقاق، والشفعية، والمزارعة، والمغارسة، والمياه، والضرر، والإقرار، والكراء، والقراض، والرهن، والحبس، والصدقة، والوصية، والحجر، والرقيق، والتبيير، والأقضية، والشهادات، واليمين، والسرقة، والجراح، والقتل، والديات، والقسامة، والإرث.

المجموعة الثانية: مسائل مختلفة: وتشمل أبواباً متفرقة منها : التفسير، والحديث، والعقيدة، وأصول الفقه، والسياسة الشرعية، والنسب، والأدب والشعر، والأداب وأخلاق عامة، والتتصوف.

**المطلب الرابع: منهج المؤلف في الفتوى:**

برجوعنا إلى مجموع فتاوى العالمة التلودي بن سودة، تتعدد لنا معالم المنهج الذي سار عليه، حيث نجد اختيارات منهجاً يتلائم مع طبيعة الفتوى، خصوصاً وأنه كان قد تمرس عليها، ويتبين منهجه في الفتوى من خلال ما يلي:

**أولاً: الاستدلال للفتوى بنصوص شرعية:** حيث سار على هذا المنهج في أغلب فتاويه، وهذا يدل على قوة عارضة الإمام في فهم الأدلة الشرعية، سواء المتفق عليها أو المخالف فيها، وقدرته على تنزيلها على الواقع والأحداث المستجدة، والنوازل الطارئة، وكيفية تتحقق المناط، ومن جملة ذلك نجد:

أ- ففي النازلة رقم (٥) عند جوابه على رجل يميل إلى إحدى زوجتيه قال: إن الفعل المذكور من الزوج لا يجوز بحال، لقوله تعالى: (فلا تميلوا كل الميل فتدرونها

كالمعلمة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيمًا<sup>٨</sup> . وقال تعالى: (فَإِنْ خَفْتُمُ الْأَعْدَادَ  
تَعْدُلُوا فَوْاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَنَكُمْ ذَلِكَ أَذْنِي أَلَا تَعْلُوْا)<sup>٩</sup> .

ب)- وفي جوابه عن قضية رجل عزب لا أهل له، حلف بالحرام من كل امرأة يتزوجها إن فعل كذا، ثم فعله، حيث قال: "وَبِالجملة فَهُوَ قَوْلُ مَنْ أَحَدَ قَوْلَيْ مَالِكٍ،  
وَقَوْلُ جَمَاعَةٍ مِّن الصَّحَابَةِ وَالتابعِينَ وَهُوَ مَذَهَبُ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَدَلِيلُه  
حَدِيثُ التَّرمِذِيِّ: (لَا نَذَرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ أَبْنَى آدَمَ وَلَا عَنْقٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ)<sup>١٠</sup> .

ثانيًا: الاستدلال بأقوال العلماء وإسنادها إلى أصحابها مع ذكر الخلاف: لا ينسى المؤلف وهو يستدل في جوابه على النازلة أن يستعين بما جادت به ذاكرته وحافظته من أقوال العلماء، مع إسناد كل قول إلى صاحبه، وهذا من أمانته العلمية في نقل أقوال العلماء -رحمهم الله-، إضافة إلى أنه يشير إلى الخلاف بنوعيه: النازل داخل المذهب، والعالي بين المذاهب الفقهية، ويتجلى ذلك من خلال الآتي:

١- إسناد الأقوال إلى أصحابها ومن أمثلته:

أ- ففي النازلة رقم (٧) قال: قال ابن رشد: "إِنْ بَنِيَ فِي شَرْطٍ أَنْ لَا نَفْقَةَ لَهَا عَلَى ثَبَوتِ النَّكَاحِ وَسُقُوطِ الشَّرْطِ".

ج- وفي النازلة رقم (٨٢) يقول: قال في الجوادر: "وَتَجْبُ بِالْخُرُوجِ عَنْ صُومِهِ عَلَى وَجْهِ الْهَنْكَ منْ كُلِّ مَعْتَدِ لِوْجُوبِهِ مِنْ رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ، لِكُلِّ يَوْمٍ كُفَارَةٌ وَلَا يَسْقُطُهَا عَنْ يَوْمٍ وَجْوبِهِ فِي آخِرٍ".

٢- ذكر خلاف العلماء داخل المذهب مثاله:

- جاء في النازلة رقم: (٤١) في دية المفتر قوله: "فَعَزَّزَ القَوْلُ بِأَنَّ الدِّيَةَ عَلَى الْمَقْرُبِ  
فِي مَالِهِ بِلَا قَسَامَةَ لِلْمُغَيْرَةِ وَابْنِ الْمَاجِشِونَ، وَبِالْقَسَامَةِ لِابْنِ لَبَابَةِ، وَتَأْوِيلِهِ مَعَ تَأْوِيلِ  
بعضِ الشِّيوْخِ، وَنَسْبُ القَوْلِ بِأَنَّ الدِّيَةَ عَلَى الْعَاقِلَةِ لِابْنِ الْقَاسِمِ وَأَشَهَبَ عَنْ مَالِكٍ، ثُمَّ  
قال ثالثًا: وَهُوَ نَصُّ مَالِكٍ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ وَالْمَجْمُوعَةِ".

٣- ذكر الخلاف بين المذاهب الفقهية، ومثاله:

جاء في النازلة رقم: (٨٤) في ذكره لأنواع الكفر قوله: "وَاحْتَلَفَ فِيمَنْ قَالَ أَكْفَرَ بِاللهِ  
أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ إِنْ فَعَلْتُ، ثُمَّ فَعَلَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هَرِيرَةَ وَعَطَاءَ وَقَتَادَةَ وَجَمِيعُ  
فَقَهَاءِ الْأَمْصَارِ؛ لَا كُفَارَةَ عَلَيْهِ، وَلَا يَكُونُ كَافِرًا إِلَّا إِنْ أَضْمَرَ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ، وَقَالَ  
الأَوزَاعِيُّ وَالثُّورِيُّ وَالْحَنْفِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ: هُوَ يَمِينٌ وَعَلَيْهِ الْكَفَارَةُ".

<sup>٤٨</sup> - انظر النساء ١٢٨.

<sup>٤٩</sup> - انظر النساء ٣.

<sup>٥٠</sup> - رواه الترمذى في سننه، أبواب النذور والأيمان عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء لا نذر فيما لا يملك ابن آدم رقم الحديث: ٣٨١٢ و قال: حديث صحيح.

٤- تمحیص الأقوال والترجیح فيما بينها:

لا يكتفى المفتی بعرض أقوال العلماء دون تمحیص أو ترجیح، بل نجده يتدخل ويبدی رأیه، ويظهر الصواب الذي يبدو له من خلال اجتهاداته، وهذا یثبت مکانته العلمیة، وقولة شخصیته، وجودة قریحته فی بيان الجواب الصائب للمستفی، ويظهر ذلك من خلال ما یلي:

- **تمھیص الأقوال، ومثاله:** جاء فی النازلة رقم: (٦) عند حديثه عن نکاح السر قوله: "وما نسبه ابن عرفة للجلاب فيه نظر لذکرہ نکاح السر بعده، وإنما قال ذلك فيما أسر به ولم یشهد به، ولقد أجاد صاحب التوضیح إذ تنبه له، وقال: لا یصح أن يكون هو الشاذ فی کلام ابن الحاجب".

- **الترجیح بين الأقوال، ومثاله:** فی النازلة رقم: (٧) عند الحديث عن تعليق الطلاق بالحرام قال: "وأن الونشیریسی لما نقل کلام ابن العربي والطرطوشی قال: وهذا کله مما لا أقول به، ولا ألتقت إليه؛ لأن التعليق فی هذا الزمان بالفاظ الحرام أشهر وأعرف منه بالفاظ الطلاق، فلا یتأتی لنا أن نقول بما قاله أولئک الأئمة، فإذا كان الحرام فی الزمان السابق کنایة فهو الآن فی زماننا حقیقة عرفیة ولا بد فی کون اللفظ مجازا ثم یصیر فی ذلك المعنی بعینه حقیقة عرفیة لو راعینا ما قاله الونشیریسی، لكننا نراعی ما قاله الشعبي ومسروق وربیعة وأبو سلمة وأصبغ، وأنه لا یلزم فی الحرام شيء حتى فی التي فی العصمة لأنہ کتحريم الماء والطعام، وقد قال تعالى: ( لا تحرموا طبیات ما أحل الله لكم )<sup>٥</sup>.

رابعاً: **توظیف القواعد الفقهیة والأصولیة:** لا شك أن اعتماد المفتی على القواعد کیفما كانت دلیل على تمکنه من الصنعة الفقهیة، وتعبير على تمرسه فی الإفتاء، وهذا ما يمكن استنباطه من منهج الشیخ التاودی ابن سودة فی نوازله، ويمكن تقسیم هذه القواعد إلى نوعین مهمین: القواعد والضوابط الفقهیة، ثم القواعد الأصولیة، وفيما یلي بیان لبعضها.

١- **القواعد والضوابط الفقهیة:**

ففي النازلة رقم (٨٤) عند الحديث عن بعض مسائل الاستحقاق قوله: "وفي هذا نظر لأن كونه بيده أمس سابق على الذي هو في يده اليوم، فيجب رده إلى يده حتى یثبت هذا أنه كان في يده قبله لأن الأصل أن كل من سبقت له يده على شيء لا يخرج من يده إلا بيقين".

٢- **القواعد الأصولیة:**

منها إعمال قاعدة مراعاة الخلاف، ففي النازلة رقم: (١٠٥) قال: "قول سحنون والذي اقتصر عليه صاحب المفید غير معزو، وكان المذهب هو أن الزرع

كـلـه لـصـاحـبـ الزـرـعـ وـعـلـيـهـ لـلـأـخـرـ كـرـاءـ أـرـضـهـ وـعـلـمـهـ عـكـسـ قولـ ابنـ القـاسـمـ،ـ فـإـذـاـ جـعـلـنـاـ الزـرـعـ بـيـنـهـمـاـ أـخـذـاـ بـالـقـوـلـيـنـ،ـ وـمـرـاعـاـتـهـ لـلـقـوـلـ بـصـحـةـ الـعـقـدـةـ كـانـ أـعـدـلـ إـنـ شـاءـ اللهـ".ـ

**خامساً: الإفتاء بالمشهور من المذهب:** حرص المفتى العلامة سيدى التاودي بن سودة على التزام المشهور من المذهب المالكى في فتاوى، وهذا يعد من ركائز الإفتاء وشروط الفتوى عند مالكية الغرب الإسلامي وهذا يدل على رسوخ قدمه وحفظه للمذهب، من أمثلة ذلك نجد:

قال في النازلة رقم: (٦٥) في دية الخطأ: وهذا إذا ثبت أيضاً، وإن فالعاقلة لا تحمل الخطأ على المشهور فيكون على الأم إذا أقرت الديمة أو نصيبيها منها.

والأمثلة كثيرة في هذا الباب، وجل أجوبته لا تخرج في الغالب عن هذا المنهج.

**سادساً :** الحرص على اليسر ورفع الحرج عن المستفتين: لقد قامت الشريعة الإسلامية الغراء على أصول أصلية وقواعد متينة، كفلت لها الخلود في كل زمان ومكان، وجعلتها رسالة عالمية للبشر كافة، ولعل من أبرز ما قامت عليه هذه الشريعة السمحاء: اليسر ورفع الحرج عن المكلفين، بل إن المشقة فيها غالبة للتيسير، وهذا المقصد الجليل ينبغي أن يكون حاضراً في ذهن المفتى عند جوابه على المستفتين عملاً بهذا المبدأ. والمتخصص لأجوبة الشـيخـ التـاودـيـ ابنـ سـودـةـ يـلـحظـ فـعـلاـ تـطـبـيقـهـ لمـبـداـ الـيـسرـ وـرـفـعـ الـحـرـجـ،ـ سـالـكـاـ سـبـلـ التـسـهـيلـ وـالتـخـفـيفـ،ـ مـخـيرـاـ لـلـسـائـلـ وـالـمـسـتـفـتـيـ فـيـ الأـخـذـ بـمـاـ يـرـاهـ سـهـلـاـ يـسـيـرـاـ دـوـنـ الـخـرـوجـ عـنـ حـدـودـ الشـرـيـعـةـ وـحـرـماتـهـ.ـ وـهـنـاكـ أـمـثـلـةـ كـثـيرـةـ فـيـ نـواـزلـهـ نـذـكـرـ مـنـهـاـ عـلـىـ سـبـيلـ الـمـثـالـ مـاـ يـلـيـ:

أ - قال في معرض حديثه عن تعليق الطلاق بالحرام: وأن اللازم في الحرام طلاقه بائنة؛ لأن الطلاق الرجعي لا يحرم الزوجة، وهو قول حماد بن أبي سليمان، وزيد بن ثابت وغيرهما، فلم يبق إلا قول ابن المواق مع مراعاة الأقوال في عدم لزوم الطلاق بالتحريم لمن أراد أن يأخذ به في نفسه، أو يأذن فيه لمن شاء أن يقلده عند الحاجة والاضطرار، وربك يخلق ما يشاء ويختار والسلام.

ب- قال في بعض مسائل الشركـةـ: قولـ سـحنـونـ وـالـذـيـ اـقـتـصـرـ عـلـيـهـ صـاحـبـ المـفـيدـ غـيـرـ مـعـزـوـ،ـ وـكـانـهـ المـذـهـبـ هوـ أـنـ الزـرـعـ كـلـهـ لـصـاحـبـ الزـرـعـ وـعـلـيـهـ لـلـأـخـرـ كـرـاءـ أـرـضـهـ وـعـلـمـهـ عـكـسـ قولـ ابنـ القـاسـمـ،ـ فـإـذـاـ جـعـلـنـاـ الزـرـعـ بـيـنـهـمـاـ أـخـذـاـ بـالـقـوـلـيـنـ،ـ وـمـرـاعـاـتـهـ لـلـقـوـلـ بـصـحـةـ الـعـقـدـةـ كـانـ أـعـدـلـ إـنـ شـاءـ اللهـ".ـ

#### **المطلب الخامس: وصف النسخ المعتمدة في قراءة المخطوط:**

اعتمدنا في قراءة هذه النوازل على خمس نسخ ثلاثة منها مخطوطة،

ونسختين طبعتا طبعة حجرية، وهي كالتالي:

**النسختان الأولى والثانية:** مخطوطتان موجودتان بالخزانة الحسينية بالرباط تحت عنوان: "أجوبة فقهية لابن سودة محمد التاودي بن الطالب المري الفاسي".

- الأولى وهي تحت رقم ٦٨٢١: تقع في ٧٢ ورقة، مقاسها تقربياً ١٧×٢٧ سم، سطورها ١٩ سطراً، وعليها في الهوامش بعض التعليقات والطرر المكتوبة بخط مغایر. وتحتوي هذه النسخة على ١٤٧ نازلة مع أنها مبورة الآخر.

- الثانية وهي تحت رقم ٥٥٩٠: تقع هذه النسخة في ١٢٧ ورقة، مقاسها تقربياً ١٧×٢٧ سم، معدل عدد الأسطر فيها ٢٣ سطراً، وخطها مغربي كثيف، مدادها غليظ، بها خروم كثيرة، كتبت رؤوس المسائل بخط أحمر ثخين . كما توجد بها تعليقات مغایرة لخط النسخ، مما يؤكد أنها لشخص آخر، تحتوي على ١٥١ نازلة بإسقاط المكرر منها.

**النسخة الثالثة:** نسخة المكتبة الوطنية بالرباط بعنوان: "أجوبة التاودي ابن سودة" وتحت رقم ٣٧٣٣ د، عدد أوراق هذه النسخة ١٦٤ ورقة، عدد الأسطر فيها ٢٠ سطراً، مقاسها تقربياً ٢٠ × ١٤ ، خطها النسخة خط مغربي متوسط، واضح ومقرئ جيداً، بهوامشها تعليق كثيرة وتحتوي على ١٤٧ نازلة.

**النسختان الرابعة الخامسة:** - طبعتان حجريتان - موجودتان بخزانة القرويين بفاس بعنوان: "نوازل التاودي ابن سودة".

- الأولى تحت رقم ٩٦٢٨، وبهامشها النوازل الصغرى للشيخ الإمام أبي محمد عبد القادر الفاسي الفهري؛ وهي تحت اسم نوازل ابن سودة محمد التاودي بن الطالب المري الفاسي (ت ١٢٠٩هـ)، طبعت وصححت على يد أحمد بن الجيلالي الأمازيغي الفلايلي، وانتهتى من طبعها في الخامس عشر من جمادي الثانية سنة ١٣٠١هـ. وقد ذكر ناسخها أنها من جمع ولد الشيخ التاودي أبي العباس أحمد. تقع هذه النسخة في ١١٤ ورقة، عدد الأسطر فيها ٢٦ سطراً، ورؤوس المسائل والأجوبة مكتوب بخط غليظ بارز، وهي أقل النسخ أخطاء بعد النسخة التي تليها.

- الثانية تحت رقم ٩٠٩٨، طبعت مجرد على الحجر ضمن مجموع، بعد نوازل الشيخ أبي عبد الله سيدى محمد بن الحسن المجاصي. تقع هذه النسخة في ٨٨ ورقة، وتنتهي الصفحة الأولى من كل ورقة بالتعليقية. معدل عدد الأسطر فيها ٢٦ سطراً، رؤوس المسائل والأجوبة مكتوب بخط غليظ بارز، وهي أقل النسخ أخطاء، وهاتانطبعتان الحجريتان تحتويان على ١٣٥ نازلة فقط.

**خاتمة:**

من خلال هذه القراءة الوصفية في نوازل العلامة التاودي ابن سودة الفاسي، يتبيّن لنا أنها تحمل تراثاً فقهياً مهماً، إذ تعدّ فقهاً تطبيقياً يسترشد به كل من الفقيه المفتى والقاضي، بالإضافة إلى ما تحمله من معطيات ومعلومات تاريخية تحدثنا عن الحقبة التي عاشها المؤلف وما عرفه عصره من التقلبات السياسية، والتغيرات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، فهي تعتبر وثيقة تاريخية تزخر بالعديد من المعلومات التي يمكن أن يستفيد منها المؤرخ وعالم الاجتماع وغيرهما.

وقد حاولنا من خلال قراءتنا لهذا المخطوط، نفض غبار السنين عنه نظراً لما يحمل في ثناياه من خائر وكنوز علمية لا تقدر بثمن، خدمة لتراثنا العلمي، واهتمامًا بموروثنا الثقافي والتاريخي، والله من وراء القصد وهو حسينا ونعم الوكيل.

**المصادر والمراجع:**

- عبد الرحمن بن زيدان، "إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس" تحقيق: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- عبد السلام بن عبد القادر بن سودة، "إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع"، تحقيق محمد حجي دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
- أحمد بن خالد الناصري، "الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى" تحقيق: جعفر الناصري، محمد الناصري دار الكتاب البيضاء الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- عبد الحفيظ الفاسي، "التاج فيمن اسمه مهد من ملوك الإسلام"، المطبعة الأهلية الرباط: ١٣٤٦هـ.
- محمود شاكر، "التاريخ الإسلامي المكتب الإسلامي"، الطبعة الرابعة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- محمد الصعيف الرباطي، "تاريخ الضعيف"، تقديم وتحقيق: أحمد العماري، دار الماثور، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- عبد الرحمن الجبرتي، "تاريخ عجائب الآثار في التراث والأخبار"، دار الجبل بيروت.
- أبو القاسم الزياني، "الترجمانة الكبرى وأخبار المعمور برا وبحرا" تحقيق عبد الكريم الفيلالي دار المعرفة، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- أبو القاسم الزياني، "الروضة السليمانية في ذكر ملوك الدولة الإمامية".
- محمد بن جعفر الكتاني، "سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقرب من العلماء والصلحاء بفاس"، دار الثقافة، الطبعة الأولى: ٤٢٠٠م.
- محمد مخلوف، "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية"، تعليق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- محمد سليمان الأشقر، "الفتاوى ومناهج الإفتاء"، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.
- الحسن العبادي، "فقه النوازل في سوس قضايا وأعلام من القرن التاسع إلى نهاية القرن الرابع عشر الهجري"، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- محمد الحجوي الشعالي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م: (٢٤٥/٢)،

- عبد الحي الكتاني، "فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات"، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٢ م..
- أبو عبد الله بن سودة، "الفهرسة الصغرى والكبرى"، تحقيق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٢ م.
- عمر الجيدي، "محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي"، منشورات عكاظ، ١٤٠٧ هـ.
- إدريس بن الماحي، "معجم المطبوعات المغربية"، منشورات مطبع سلا، ١٩٨٨ م.
- حركات إبراهيم، "المغرب عبر التاريخ"، دار الرشاد الحديثة، سنة الطبع : ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ابن زيدان، "المنزع اللطيف في مفاخر المولى إسماعيل ابن الشري夫" تقديم وتحقيق، عبد الهادي التازي، مطبعة إديال البيضاء الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- عبد الله كنون، "النبيغ المغربي".
- مجموعة من الباحثين، "ندوة الإمام مالك إمام دار الهجرة"، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، ١٩٧٠.